اطيب منه رطبا فانهما حالان من فاعل اطيب مع وجود العامل فيه رطبا اطيب بالاتفاق
وفي بسرا ايضا في الصحيح لان الاشارة اذا قد يقع للاشارة حال التمرية فيصدق المعنى فطيب
باعتبار اصل الطيب عامل في رطبا وباعتبار زيادة الطيب في بسرا كانه زاد طيبه بسرا
على طيبه رطبا وتقدم فحوا التفضيل مع ضعفه في العمل لانه اذا تعلق بشيء واحد حالان
باعتبارين يلزم ان يكون كل منهما متعلقا بالبسرية تعلقت بالمفضل وهو بهذا باعتبار
في اطيب والمفضل بالنسبة الى المظهر كالعدم فاقتضى المظهر قاصرا فوجب ان يليه والرطبية
تعلقت بالمفضل عليه وهو ضمير منه فوجب ان يليه ويقع كال حصد اسماعا ذ سماع
او وقع سماع كائنة ركضا اي راكضا ولا يجوز ان يقال ائتنه ضحكا صلة لعدم السماع
ولا يتقدم حال العامل المعنوي او ذا الحال المجرور بمنصبها اذا كانت شيئا من الاشياء الا لو
كانت ظرفا او مجرورا لكن لو كانت والجار والمجرور داخل في الظرف وهذه العبارة لا تخلو
عن خلل اما اولا فلان الظاهر ان الاستثناء متعلق بهما معا فيلزم جواز تقدم حال المقترن
على المجرور ولم يذهب اليه احد وانما ذهب البعض الى جواز تقديمها مطلقا على المجرور بحرف
وحرف ظرفا لا حالا بالنسبة الى الاول واما صاحبها بالنسبة الى الثاني فيكون محتملا لمعنى
مذهب البعض المذكور بسهولة ظاهر فالاستثناء مصروف الى الاول فحسب ان لا يفصل بينهما واما
ثانيا فلانه ان اريد بالمعنوي كل جامد ضمن معنى المشتق كاسم الاشارة وغيره يلزم جواز تقدم الحال

الظرف

الظرف عليه مجازا للمذكور وهو خلاف الاجماع وانما الخلاف في تقدم الحال المطلقا على العامل
الظرف منه سببية مطلقا وجوزه الاخفش بشرط تقدم المبتدأ على الحال الغير القياسية قياسا
في الدار او الحال الظرف على مشهد الجزء ذا بين الدرهم وتقدم حال جوازا فاما في صاحبها
المرفوع او المنصوب بقرينة سببية المجرور وواضحة فاما الغير المرفوع فممنوع وحكم شبهه وهو
واقع وهذا امر ذوقي الفاعل او المفعول او كلما معا فقط او معه ويعرف ذو الحال
غالبا في غالب الاحيان او الحال او قرينا غالبا لانه محكوم عليه في المعنى والتعريف
اصالة وتجب تقديم حال على صاحبها لو كان نكرة محضة لما يلتبس بالصفة وذو الحال
المنصوب ثم قدمت في سائر المواضع عرف الباب فان اختصت بوصف او غيره لم
يجب تقديمها عليه لعروضها المعرفة ويكون الحال جملة جزئية لانشائية لانها بمنزلة
الخبر عن صاحبها والانشاء غير ثابت في نفسها فكيف يثبت لغيرها ولما كان الجملة مستقلة
في الافادة لا يقتضي ربطا بغيرها لزم وجود رابط وهو الغير او الواو ومع الضمير
وحده وضعف ومع الجملة حالا مع الضمير وحده لو كانت اسمية او الواو وكليهما وحكم
المضارع المثبت لابد من تقدير مبتدأ قبله لكونه مستثنى من الجملة فانه اي المضارع المثبت
يقع حالا بالضمير وحده لا بغيره وحده الا بغير وخوا الواو وعليه لشابهة اسم الفاعل المستغني عن الواو
ولزم اما في المثبت الواقع حالا قد فاعل لزم او مفعوله وحده بعيد قد او في بعض المواضع

Copyright © King Saud University